لنسبة مقدار آ الى مقدار ت اعظم من نسبة مقدار د الى مقدار ه
بالمشهور. واقول انها اعظم ~~من نسبة مقدار د الى مقدار ه~~
~~د الى مقدار ه~~ منها بالتحقيق اما
برهانه ان لم يكن فهي مثلها او اصغر منها
فان كانت مثلها كانت نسبة آ الى ت بالمشهور
كنسبة د الى ز وقد قلنا انها اعظم منها هذا محال
وان كانت اصغر منها فمقدار نسبة آ الى ت
كنسبة د الى ه بالحقيقة فنسبة د الى ه اصغر من نسبة د الى ز
فيكون ز اعظم من د بالحقيقة كما بيناني الشكل المقدم ولنسبة
آ الى ت كنسبة د الى ز في المشهور فنسبة د الى ز بالمشهور
اعظم من نسبة د الى ه فيكون ن ز اصغر من د وقد كان اعظم منه
هذا محال فليست نسبة آ الى ت اصغر من نسبة
د الى ز اذن اعظم منها وذلك ما اردنا ان نبينا
وعكس هذا الشكل لنسبة مقدار آ الى ت بالحقيقة
اعظم من نسبة د الى ز فاقول انها بالمشهور كذلك
فانه لم يكن فلا يخلو ان يكون النسبة مثل النسبة والا لزم المحال المذكور



فليكن نسبة آ الى ت اصغر من نسبة د الى ز بالمشهور ويقدر ان
نسبة آ الى ب بالمشهور كنسبة د الى ه فنسبة د الى ه اصغر
من نسبة د الى ز فيكون ه اعظم من ز ونسبة آ الى ت بالمشهور
كنسبة د الى ه فنسبة د الى ه اصغر من نسبة د الى ز فيكون ه
اعظم من ز ونسبة آ الى ت بالمشهور كنسبة د الى ه فبالحقيقة كذلك
فنسبة د الى ه بالحقيقة اعظم من نسبة د الى ز فيكون ه اصغر من ز
وقد كان اعظم منه هذا محال فنسبة آ الى ت بالمشهور اعظم من نسبة د الى ز
وذلك ما اردنا ان نبين. فقد بينا ان ما ذكر اقلين من من ترسيم اعظم النسبة
وصغرها هي من لوازم اعظم النسبة وصغرها الحقيقتين وهو ان كل نسبة عظمى
بالمشهور فهي ايضا عظمى بالحقيقة وذلك الصغرى وعكسه ان كل نسبة ~~ان~~
عظمى بالحقيقة فهي ايضا نسبة عظمى بالمشهور وكذلك الصغرى وباقي الاحوال
من التركيب والتفصيل والاقبال والعكس ونسبة المساواة وغير ذلك
من الاحكام التي ذكرها اقلين من في صدر المقالة الخامسة وفي ضمنها
وما يتعلق بها وما يتبين بها من غير احتياج الى غيرها فكلها من لوازم النسبة
الحقيقية ولوازم التناسب الحقيقي وذلك لان النسبة العظمى والصغرى ولما
تاليف النسبة وتفصيلها التي تحتاج اليها في المقالة الخامسة قبل الاحتياج اليها

Copyright © King Saud University